

عدد التسلسل : رقم الابواب : عدال حص لقد تم المقد بين متولي أوقاف محمصا مراس ( المجلس الجسماني للطائفة الاسر ائيلية في بغداد ) المدعو فيما يلي أولا - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع على م احر على م م الرواب المحاجر الى المعاجر وتعاد في علة با الرعا الرق الرحاح على عاد المحاجر المحاح المح المحاجر المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاجم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم المحاحم ال وأما الباقي وقدره ثانياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط .... فعلى المستأجر دفعه بموجب الكمبيالات المحررة مبالنها وتاريخ استحقاقها أدناه : -

مالئا – اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابعاً – للمستأجر حق بالمأجور مدة الإيجار وليس له إيجاره للغير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر مانرم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مانروماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره المستقدان التأخير بدل ايجار يومي مقداره المحالي انذار رسمي .

والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً \_ ان ضربية الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المـاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو مازوم بدفعها منتظماً .

سابماً – ان المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمــان فلم يتعلق بهذا العقــد .

> كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 /

المؤجر المستأحر متولى أوقاف شاهد شاهد ( المجلس الجسماني )

Tak in the si we by letter a ( "here " hand buddies remained is in " ) there is the اللدعو فعا بلي بالمستأجر على ما يأني : -iel - ilelie a elia lollada caller al a coller weller el le veller el le veller el le veller el le veller el le Alle ater Visite ... Ib fit to me i a . - فالى المستأجر دفعة عوجب المكسالات المحررة مبالنها وناريخ استحقاقها أدناه القا- الما تأخر الستاجر عن دني أي ( قسط من الأنساط ) كميالة من الكميالات المورة أعلاه في استعقباته my this demant come il do be I a chieve till and all that et all the educe that a etal - third a se Ill see ato 12 ale eta la 12/20 this she is a 220 -الوجر . وعند خام مدة الانجار فان السنام مانم بتغلية الماجود الى الوجر خالياً من الشواعل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إعار يوي مقداره من غير طبق الى انذار وسي . الماسياً - يتعبد المستاً عن أن يسد اللَّ جود الى المؤجر بانتباء المقد سالماً من كل عطب أو تقص والأنو موله ing the ling ell'ande the and is the get and the get . when I - it in it With their who lie a ind way the do el the is eltident is any of ساماً - ان المستأجر يتدف بأنه اسقط حق طلب التعطيف من الله عد عن الاقرار بالكلب وعده مساءن كتب عن نسختين يدكل من الفريقين نسخة واحدة في نفداد في 1 / ٥٨٠ 12- Fine arebilete

Indere : Sind the

witche and the

that a eac aties day will .

ul 1 the exceed mit

عدد التسلسل: رقم الابواب : ٥ الماجود: في محم عطاول لأ لقد تم المقد بين متولي أوتاف عرم مسلم الس (المجلس الجسماني للطائفة الاسرائبلية في بفراد) المدعوفيا يلي بالوجر وبين المسر حليل حل من الملتي . -أولاً – إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع بقع قرأ صل م فالمرقة والدائية الواقعة في بنداد في علة بالرجا الرق ٥ لاتخاذ ٢ في المرق من ابتداء و معلما ما الفعلما والمعرف الى نهاية م محمد الرفع الم و محمد ببدل ایجار قدره فقط نَانِياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط فعلى المستأجر دفعه بموجب الكمالات الحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كمبالة من الكمبيالات الحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وابجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بذل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه . رابعاً - للمستأجر حق الله الماجور مدة الانجار وليس له انجاره للغير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المسنأجر ملزم بتخلية المأجور إلى المؤجر خالياً من الشواغل وإذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل انجار يومي مقداره مسمسم من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتمهد المستأجر بأن يعيد المأجور إلى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وإن يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً . الدسام النصريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المماه والكهرباء والحواسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظاً . سابعاً - إن المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيره\_ امن الاعان فما يتعلق بهذا العقد. كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 / المؤجر شاهد متولي أوقاف ..... المستأجر شاهد (المجلس الجسماني) 1221



عدد التسلسل : .... رقم الابواب : مجيد الف معان

أولاً – ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع ( فَ المُصَارُق صَلَى الواقعة في بغداد في محلة ( مُسَمَل المرقم مُحَكَّك في لاتخاذه ) لي مُحَدّث من ابت دا، واحدار بر ٢٥٩ شالون وتعان من معاد بر معاد بر المن من معاد بر المن من معاد بر المن من معاد بر المن من الى نهاية عار ١٩٩٠ من الولف وعان وتمان وتمان وقد معاد بر المن وتنا بر الله الجار قدر المن وقد معاد معاد معاد معا ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط معاتر وغمر من من من عص كول وأما الباقي وقدره الف محمات عقر بينا فعلى المستأجر دفعه بموجب الكبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : -المسلم تو تاريخ ( المسلم مع تاريخ ( المسلم مع تاريخ ( المسلم مع المور المور المسلم مع المسلم مع المسلم مع المسلم Port and a contract of and and and a more that a contract of a contract

ثالثاً \_ اذا تأخر المستأجر عن دفع أي ( قسط من الأقساط ) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله ممجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وإيجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الإيجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابعاً \_ للمستأجر حق الوضيفا ل في بالمأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير مدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر مازم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عرب مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره مشت ومايم من غير حاجة الى انذار رسمي .

والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً \_ ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو مازوم بدفعها منتظماً .

سابِماً \_ ان المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمــان فلم يتعلق بهذا العقـد .

كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بنداد في ١١/ ٩/٢ مراغر محلم ٢٠٠٠ التعلي مشاهد شاهد المستأجر متولى أوقاف منصول (أسل) ا در الحجي (المجلس الجسماني)

Il-Jaco attantit جيم النواقص والأضرار التي تحدث في الما جور عينا أو بدلا . This a ere alieg wind wild . IK ali est rate gil llash .

ale It-had :

alac

Tak g think it are b letter and and ( there the ale white the this is in the ) the seid it the entity and south the three is it it is and it is in أولا - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرقية والأطلاع على 2 اذا - اذ الوجر قيض من المستأجر نقط . . . وأما الباقي وقدره -فالى المستأجر دفعه عوجب التحسلان المحررة مبالفها وتاريخ استعقاقها أدناه - الما - الحا تأخر المستأجر عن دنم أي ( قسط من الأقساط ) كميالة من الكميالات الحررة أعلام في المستعاقد فيمسم الدن كله مسجلاً وواجد الأداء فوراً ، والمؤجر الخياد بفسخ هذا المقد والجاد الماجور للنع وطحق المستأجر بقرق بدل الابجار اذا معيل هنالك تقيجة وذاك بدون عاجة الى اعطاء انذار رسى الى المستأجر الموى اليه . diel - Uniting to Illege and Illege and Il ali ching in the interior and a المؤجر . وعند ختام مدة الاتجار فان المستأجر ملزم بتخلية الماً جود الى المؤجر خالياً من الشواعل واذا تأخر عن ذلك خاصاً - يتعبد المستأجر بأن يسد المأجور الى المؤجر بانتباء المقد سالماً من كل عطب أو نقص واذ يعوض له - It in it ike that the into the inde the indere indere and all and all and all and all and the مر سابقاً - ان المستأجر يترف بأنه اسقط من طلب التعليف من المؤجر عن الاقرار بالثلب وغيره \_ من كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسفة واحدة في بغداد في ١ ١ ٥٩٨ alar ILita inflicter ( the they )

عدد التسلسل : رقم الابواب : ٢٤٢ / اي ما م لقد تم المقد بين متولي أوقاف منصوب مراحر دا ساب ( المجلس الجسماني الطائفة الاسر ائيلية في بغداد ) المدعو فيا يلي بالمؤجر وبين المسمع المسمعة تسماله المدعو فع يلي بالمستأجر على ما يأتي : -بدل ایجار قدره فقط الحمن محم ثانياً \_ ان المؤجر قبض من المستأجر فقط وأما الباقي وقدره فعلى المستأجر دفعه بموجب الكبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : \_

ثالثاً – اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الإيجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابعاً – للمستأجر حق بالماجور مدة الإيجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الإيجار فان المستأجر مازم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عش مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره من المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالي


خامساً \_ يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالمـــــاً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً \_ ان ضريبة الاملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم المـاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سابِماً – ان المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرهـ من الايمـــان فيا يتعلق بهذا المقـــد .

كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في | | ١٩٠

المؤجر شاهد شاهد متولي أوقاف المستأجر ( المجلس الجسماني )



عدد التسلسل : رقم الابواب : حصر العرف العرف المعرفة الم لقد تم المقد بين متولي أوقاف عرب عمام دا ممر ( المجلس الجسماني الطائفة الاسر ائيلية في بغداد ) المدعو فيما يلي المؤجر وبين المسيحمد الوحر محمد من المدعو فما يلي بالمستأجر على ما يأتي : -أولا - ان المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع مع م الصل ما ح و م لما محمد من الواقع في بغداد في علة ما الربح الرقب من لا تخاذه لي مؤدات من ابت ذاء وإحد دي لح على من الراق وتسار وعد وتسار وعد وتسار وقد ال الى نهاية وى القصعة معلى في الراق ومدار وقد ومحتى في ببدل ايجار قدره فقط 2 -ثانياً \_ ان المؤجر قبض من المستأجر فقط وأما الباقي وقدره فعلى المستأجر دفعه بموجب الكبيالات المحررة مبالنها وتاريخ استحقاقها أدناه : -ثالثًا - اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله ممجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وإيجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .


رابعاً – للمستأجر حق بالمأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عرف مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره من المستاحين من غير حاجة الى انذار رسمي .

سادساً ـــ ان ضريبة الاملاك تكون بعبدة المؤجر أما رسوم المــاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سابِماً \_ ان المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرهـا من الايمـــان فيا يتعلق بهذا المقـــد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بنداد في 🔰 🖌 ١٩٠

المؤجر شـاهد شـاهد المستأجر متولي أوقاف ( المجلس الجسماني )



عدد التسلسل : رقم الأبواب : / بعد ا في مقا ف pNIZ CEYPILE لقد تم المقد بين متولي أوقاف عمل أمر وأسل ( المجلس الجسماني الطائفة الاسر اثيلية في بغداد ) المدعو فيا يلي بالمؤجر وبين المسمع أسمع أسمع من أنج من المدعو فيا يلي بالمستأجر على ما يأتي : – أولاً \_ ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استآجر من المؤجر بمد الرؤية والاطلاع المعارم الواقعة في بنداد في علة المتك الرقد / عدى القلاتغاذ الرور ور من ابت دا. وارد ارتر 19 من الدرق وت ما زر مع من عبار رف السرى الى نهاية ما 199 من الدري وسما ين وساخ وغي من عبار و من السرى يدل ايجار قدره فقط كريت الدري ديمار ثانيا - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط معار وعد من مسار عمو علال وأما الباقي وقدره الممن وعانيت وعبر فيل فعلى المستأجر دفعه بموجب الكمبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : -مع جنال فرایج ( دولای مولای مرام ( المع مرام المع م here's the will مع عبد الم عمل المربوعي المع معال مع معال مع مع مع مع مع مع مع مع م

ثالثاً – اذا تأخر المستأجر عن دفع أي ( قسط من الأقساط ) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله ممجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .


رابماً – للمستأجر حق **الموت عُمال با**لمأجور مدة الإيجار وليس له إيجاره للغير مدون رض تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الإيجار فان المستأجر مانزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مانزوماً بدفع عث مدة التأخير بدل إيجار يومي مقداره محت قرار من من غير حاجة الى انذار رسمي .

خامساً ــ يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالمــــــاً من كل عطب أو نقص وان يعوض له حميح <sup>ال</sup>نواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً ـــ ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المـاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سابهاً – ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمـــان فيا يتعلق بهذا المقـــد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بنداد في ٢ / ٧ / ١٩٠٦ مو مور مري ٢ / ٢ ٥ الستأجر متولى أوقاف مصري . ا د ي الحجي ( المجلس الجسماني ) un.



عدد التسلسل: رقم الابواب : / عاج اف عما لقد تم المقد بين متولي أوقاف منص مما مر ياسل ( المجلس الجسماني الطائفة الاسرائيلية في بغداد ) المدعو فما يلي بالمؤجر وبين المسم ادرت الحما المدعو فما يلي بالستأجر على ما يأتي : -أولاً \_ ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد أستأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع المان المان الواقعة في بنداد في علة التماس الرقم بالمحكة الصلاحات مولت من ابت داء وإعدام لي 19 من الرف وتعان و منه محت معلاد في معالم مرد الى نهاية على قول من الرف وتعان وعان وعرف وعلي وعالي وعرف بدل ايجار قدره فقط مرك الرق د سا - -ثانيا - ان المؤجر قبض من الستأجر فقط معما فر محمد ومنا رحوم مكول وأما الباقي وقدره الموت ومانيت وتحديث فعلى المستأجر دفعه بموجب الكميالات المحررة مبالنها وتاريخ استحقاقها أدناه : -10/10/20 1903 yer / 5/1 2 10 - 10 1 Gao veilippe a " " And so - Y 198- 10/10 2 m " " " the con " Farti Acciner 10 - 1 - - E ثالثًا \_ اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاقه فيصبح الدين

ثالثا – اذا تاخر المستاجر عن دفع أي (قسط من الاقساط) أو هبيالة من الحمبيالات المحررة اعلام في استحقاق فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الإيجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .


رابعاً – للمستأجر حق لو عنال و المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رض تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر مانزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مانزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره محت درا شر من غير حاجة الى انذار رسمي .

خامساً \_ يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجّر بانتهاء العقد سالمـــــاً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .


سادساً ــــ ان ضريبة الاملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم المــاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سابِماً \_ ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمان فيا يتعلق بهذا العقـد.

" realisi ac ve كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بنداد في ١٩ ٧ / ٣ ٩٥ موا المستأجر متولى أوقاف مصد عما معا ادب سك تحج ( المجلس الجسماني ) - ) شاهد




عدد التسلسل: رقم الأبواب : عَرَقْهُ الْمَعَ لِلْ الماجور: في قرَّ في طادر لقدتم المقد بين متولي أوقاف ( المجلسي الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد ) المدعوفها يلي المدعو فما يلى بالمستأجر على ما يأني : \_\_ بالمؤجر وبين أولاً – إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الواقد في بغداد في محلة المرقم المرقم لاتخاذ الم من ابتداء ببدل ایجار قدره فقط نَانِياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط فعلى المستأجر دفعه بموجب المحمالات الحررة مبالغها وناريخ استحقاقها أدناه ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأفساط) كمبالة من الكمبيالات الحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدن كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي إلى المستأجر المومى اليه . رابها - للمستأجر حق ..... المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للغير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور إلى المؤجر خالياً من الشواغل وإذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل بجار يومي مقداره مسمسه من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتمهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً . ساداً - إن ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المـا، والكهربا، والحراسة والتطهيرات فهي على المسنأجر وهو مازوم بدفها منتظاً . سابِعاً - إن المستأجر يمترف بأنه القطحق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرهما من الاعان فما يتعلق بهذا العقد. كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 / المؤجر شاهد متولى أوقاف ..... المستأجو شاهد ( المجلس الجسماني )




فقط اليعين وتيا ر لود في اليوم الراحسم من شهر ربوالرول منة الألف والتسمانة وتما روف ويري في ملزوم أن أدفع نقداً في بنداد لأمر متولي أوقاف عرف عمل ما فيم من فيم ( المجلس الجسماني الا أرائيلي ) المبلغ المرقوم أعلاه فقط ابراعم والموض وصلنى عن ماليك في الحدر المان محوذلك عوجب المقاولة المنعقدة بيننا بتأريخه ونحن بهذا المبلغ متكافلون ومتضامنون بعضنا بعضاً للم متكافلون ومتضامنون بعضاً للمع المحمد المحم Glenninger

Il liter & man hand Wicela II - 10 - 16 - 18 جسم النواقص والأضرار التي تحدث في الما جور عينا أو يدلا . Ihuit a ear alien view and . IKali is rate gil that .

a lat



عدد التسلسل: رقم الابواب : <u>محتم</u> المسأجـور : محتم لقد تم المقد بين متولى أوقاف في المحد من (المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد) المدعوفها يلي بالوجر وبين المسير رعب عليما از والحسب والعلما المدعو فما يلي بالستأجر على ما يأني : -أولاً - إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والأطلاع على قر اعلى على والراج الواقع في بنداد في علة بالرجا الرق مع لاتخاذه لير غول منابتدا، ١ ذي المعدى تزاد الوطار والمع الى باية تمالي من الدا وقد وتربي وقد ومربي و يدل ايجار قدره فقط واهد وعانت وينا روندتا ، وترز فار مع تانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط والمروا ومروا ومر والما الياقي وقدره ارس دين فعلى المستأجر دفعه بموجب المسالات الحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه ومرين المحتان المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كمبالة من الكمبيالات الحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدن كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه . رابها – للمستأجر حق مؤسمًا لكر المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للفير بدون رض تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فإن المسنأ جر ملزم بتخلية المأجور إلى المؤجر خالياً من الشواغل وإذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إنجار يومي مقداره محمد من من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتمهد المستأجر بأن يعيد المأجور إلى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان بعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً . سادياً - إن ضريبة الأملاك تكون بمهدة الوجر أما رسوم المـا، والكهربا، والحراسة والنطهبرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدف.يا منتظاً . سابِعاً – إن المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرهما من الاعان فما يتعلق مهذا العقد. كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٩ ٦ / ٢ / ١٩٥٥ مولَّه ( - ٢ محال) معتمد المستأجر الم متولى أوقاف عمد عمل ما نس وتاجي مان فاري (الجلس الجسماني) مالغد شاهد شاعد



عدد التسلسل: --لقد تم المقد بين متولى أوقاف عرب مناحم در عل ( المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد ) المدعوفها يلي بالوجر وبين السرم مصحسا اراف فحت والح محان المدعو فما يلي بالستأجر على ما يأتي : -أولاً - إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع هم وأص عهد - ٥ مراري الراحي الواقع في بغداد في علة مار الرغا الرقيمة لاتخاذه لي مقولت من ابتداء ٢ وي المحمد الرق علماء عامله والى نهاية عوالي التي الرق عنها موجر وسريري يدل ايجار قدره فقط فاحد وعاتم ميسا وتدرا ، وتدرا ، فليه ولا ، فار مال تانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط وأحمد وارتعب ويس رواحا وأما الباقي وقدره ارتعب فيسلم فعلى المستأجر دفعه بموجب الكمالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه 

ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كمبالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدن كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابها – للمستأجر حق مؤسقا 6 ما الأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للغير بدون رض تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور إلى المؤجر خالياً من الشواغل وإذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ابجار يومي مقداره محمص من من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتمهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان بعوض له

جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً . سادساً - إن ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المــا، والكهربا، والحراسة والتطهيرات فهي على

المستأجر وهو ملزوم بدفيها منتظا . سابها - ان المستأجر يبترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغير هـ ما من

الاعان فما يتعلق بهذا العقد . كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٢ ٦/ ١٩٥٥ مول قد إ جمال المؤجر محمد المذكر المرجم متولي أوقاف محمد من السبب وتراجي مان وطري ( المجلس الجساني ) sal Life mar شاهد

المؤقاف عزرا مفاحيم دانشيل

the give to and letter and and " ( " the the will be menty is in a ) the wild by Heners' my and is the welle that is the ind a do is in her - il the wind in the said in the a will be will be the the set of the and a said and a said and a said will be the bridge of the states the states will be and the wigels the state of attracted by the all the attraction of a state of the sublish motion der all and and state the for the Jul - Ille a side with it a said a contraction and really elit the care I war المتعلم و المتأجر دفع عرجب الكمالان المردة مبالنها وتاريخ المتعقاقيا أدناه · in Subschighter and for which اللاً - اذا تأخر الستأجر عن دنم أي ( قسط من الأقساط ) كميالة من الكميالات الحررة أعلاه في استعقبا ف فيسبح الدن كله مسجلاً وواحب الأفاء فوراً ، والمؤجر المليار المستح هذا المقد وإيجار الماجور للقير ويلعق المستأجر بغرق بدل الاعلو اذا حصل هنالك نفيصة وذلك يدون حاجة الى اعطاء انذار وسمى الى المستأجر المومى اليه . de this a site the the constrate the black the decide and التوجر ، وعند ختام مدة الانجار فان المستأجر مازم بتخاية الماجور الى التوجر خالياً من الشواغل واذا تأخر من ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إعار يوى مقداره مع من من عبر عليمة الى الغار وسي. خاصاً - ومعيد المستاجر إن يعيد الأجور الى المؤجر بانتهاء النقد سلكا من كل عطب أو نقص وان يعوض له جسم النواقص والأضرار التي تحدث في الما حور عينا أو يدلا . الذك - ال فرية الأملاك تكون المعدة الوجو أما وسوم المسلم والكرو في والحواسة والتطويرات نعي على جر وعو مازدم بدفها منتظا . سابعاً - ان المستأجر الترف بأنه اسقط حن طلب التحليف من اللاجر عن الاقرار بالكذب ونوره مساءن الاعان فيا يتعلق سنا العقد. كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في عد 1 1 000 ملك مر إ- يا محال pin a alar alar pitan it liter

ale the had :

in Wale :

عدد التسلسل: رقم الابواب : .... الم\_أجرود: لقدتم العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد) المدعوفها يلي بالتوجر ويين ... المدعو فما يلي بالمستأجر على ما يأني : ---أولاً - إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الواقد في بنداد في علة ..... المرقم لأتخاذ منابتداء الى تهاية بدل ایجار قدره فقط نَانِياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط الباقي وقدره فلى المستأجر دفعه بموجب المكسالات المحررة مبالغها وناريخ استحقاقها أدناه ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كمبالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد والجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة آلى اعطاء انذار رسمي إلى المستأجر المومى اليه . رابها – للمستأجر حق المستمجر من المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للفير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إنجار يومي مقداره مسمسه من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان بعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً . سادياً - إن ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المـا، والكهربا، والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفها منتظاً . سابهاً – إن المستأجر يبترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرهـا من

المؤجر المستأجو لمدرم ومحرمتوني <del>أوقاف ير وقب الجاط كانت ا</del>لتركيم تقو ت فك مكر الجلس الجماني)

Ihinit a ear alien wind will .


she last it?

Kali es jale gil liet. 2 alas

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في / / ١٩٥ شاهد


شاعد

الايمان فما يتعلق بهذا العقد.



عدد التسلسل: رقم الابواب : ..... المسأجود: لقدتم المقدبين متولي أوقاف (المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد) المدعوفها يلي المدعو فما يلى بالمستأجر على ما يأني : --بالمؤجر وبين أولاً - إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بمد الرؤية والاطلاع الواقع في بفداد في محلة المرقم لأنخاذ ..... منابتداء الى نهاية يبدل ايجار قدره فقط نَانِياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط فلى المستأجر دفعه بموجب الكمالات الحررة مبالغها وناريخ استحقاقها أدناه ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأفساط) كمبالة من الكبيالات الحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدن كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وابجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي إلى المستأجر المومى اليه . رابها – للمستأجر حق ..... المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للفير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فإن المستأجر ملزم بتخلية المأجور إلى المؤجر خالياً من الشواغل وإذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إنجار يومي مقداره مسمسه من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتمهد المستأجر بأن يميد المأجور إلى المؤجر بانتها، المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يموض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً . سادساً - إن ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المـا، والكهربا، والحراسة والنطهيرات فهي على المسنأجر وهو ملزوم بدف. با منتظاً . سابعاً - ان المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغير هـ امن الاعان فما يتعلق مهذا العقد. كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 / / المستأجر لعرم متولي المتلف و محب الخاط عن الثول محدث هوت التي و محب الخاط عن الثول شاهد شاهد

cén Wyle : Il\_lace: This a car alies deal and



عدد التسلسل : رقم الابواب : ٢٢ ٢ لقد تم المقد بين متولي أوقاف مر مشاهر المعلم ( المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بغداد ) المدعو فيا يلي بالمؤجر وبين المسمع الم الم المدعو فلم يلي بالمستأجر على ما يأتي : \_\_\_\_ أولاً – إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الواقع في بغداد في محلة ..... المرقم للتخاذ من ابتــداء الى نهماية ... ببدل ايجار قدره فقط ثانياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط وأما الباقي وقدره فعلى المستأجر دفعه بموجب الكمبيالات المحررة مبالنها وتاريخ استحقاقها أدناه : \_

مالتًا — اذا تأخر المستأجر عن دفع أي ( قسط من الأقساط ) أو كمبيالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله ممجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وإيجار المأجور للغير وبلحق المستأجر بفرق بدل الإيجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابعًا \_ للمستأجر حق بالمأجور مدة الإنجار وليس له إنجاره للغير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الإيجار فان المستأجر مازم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة 

خامسًا \_ يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالمـــــــ من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً \_ ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو مازوم بدفعها منتظماً .

سابعًا – ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمـــان/ فها يتعلق بهذا العقــد.

المستأحر

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 🔰 🖌 ١٩٥


شاهد

شاهد

متولي أوقاف .... ( المجلس الجسماني )

المؤجر

this a ene alice which will .



عدد التسلسل: رقم الابواب : بع الم أجود : معتم مرد م منارع في دملي لقد تم المقد بين متولى أوقاف مما مصار رأنس (المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد) المدعوفها يلي بالمؤجر وبين الحاج محمد تفريح حصو المحاصي المدعو فجا يلي بالمستأجر على ما يأتي : -أولاً – إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع هم مراص محر لم م في والم حصلت الواقعة في بغداد في علة الرجا المرقب معجد لاتخاذ من السيز مشرط م من ابتداء مع معنى الما الالف علماء علم موسيالى نهاية حد محت علي الالف قلقاء وحد وي و بدل ایجار قدره فقط ایرو مع ما من دند و مار وتر و رسب ثَانِياً – إن المؤجر قبض من المستأجر فقط فدلى المستأجر دفعه بموجب المحمالات المحررة مبالغها وناريخ استحقاقها أدناه ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دنع أي (قسط من الأقساط) كمبالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاقه فيصبح الدن كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجن بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه . رابها – للمستأجر حق ..... المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للفير بدون رضي نحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إنجار يومي مقداره مسمسم من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور إلى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عط أو نقص وان بموض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

الدساً – ان ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المـــاء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المسنأجر وهو ملزوم بدفيها منتظاً .

سابِهاً – إن المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرهـا من الايمان فما يتعلق بهذا العقد.

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 / /

شاهد

المؤجر شـاهد المستأجر متولي أوقاف ...... ( المجلس الجسماني )



عدد التسلسل: رتم الابواب : ا المساجور : ٢٠٠٠ ٢

لقد تم المقد بين متولي أوقف ومعلود من ( المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد ) المدعو فما يلي بالمؤجر وبين المسمع المساعيل مسم تحسن العاني المدعو فما يلى بالستأجر على ما يأني : -أولاً - إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع حصر م اصل معهد ٥ م الم الواقع في بغداد في علة ما لا لا المرقد من الانخاذه المرقد من الواقع من ابتداء المسيلي من الولف وتسل وارو وسي الى نهاية رصي في الولف وتسل ومسروسي في بدل ایجار قدره فقط م تانياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط

فلى المستأجر دفعه بموجب الكميالات المحررة مبالنها وناريخ استحقاقها أدناه

ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كمبالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله ممجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد والجار المأجور للفير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المسنأ جر المومى اليه .

رابها – للمستأجر حق ..... المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للغير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ابجار يومي مقداره محمد من عير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتمهد المستأجر بأن يميد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان بعوض له

جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .


سادساً – ان ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المــا، والكهربا، والحراسة والتطهيرات فهي على المسنأجر وهو ملزوم بدفيها منتظاً .

سابِعاً – إن المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغير هـا من الاعان فما يتعلق بهذا العقد .

كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في / / ١٩٥

المؤجر متولي أوقاف ..... المستأجر شاهد شاهد (المجلس الجسماني)

in Kyles : 2



عدد التسلسل: رقم الابواب : جابج المساجود: مح وميتسل لقد تم المقد بين متولي أوقاف محمل المحمل ( المجلس الجسماني لاطائة: الاسرائيلية في بفراد ) المدعوفها يلي بالتوجر وبين المساردة الرم المعامة المدعو فما يلي بالمستأجر على ما يأني : --أولاً – إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع \_\_\_\_ يار مصلى الواقع في بغداد في علة السامين المرقم لاتخاذ من ابتداء بدل ایجار قدره فقط نَانِياً – إن المؤجر قبض من المستأجر فقط فالى المستأجر دفعه بموجب المكسالات المحررة مبالفها وناريخ استحقاقها أدناه

ثالثاً - إذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كمبالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وابجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه .

رابها – للمستأجر حق ..... المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للغير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المستأجر مان م بتخلية المأجور إلى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إنجار يومي مقداره معداره من غير حاجة الى انذار رسمي .


خامساً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً - ان ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المــا، والكهربا، والحراسة والتطهيرات فهي على المسنأجر وهو مازوم بدفها منتظاً .

سابها – إن المستأجر يبترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغير هـا من الاعان فما يتعلق مهذا العقد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 / المؤجر شاهد شاهد متولي أوقاف ..... المستأجر

( المجلس الجسماني )



are linded : man providence

ig Wate : 1 Indee: Provident

عدد التسلسل: رقم الابواب : \_\_\_\_ المساجود: كالمراضي

لقد تم المقد بين متولي أوقف على مسلم والميل ( المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بفراد ) المدعوفها يلى بالتوجر وبين المسيد الرئيس الرام المحص المدعو فما يلي بالمستأجر على ما يأتي : -أولاً – إن المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الم الم الواقع في بنداد في علة السارية حال لاتخاذ للسمة منابتدا، في معلى الله وما ومحمد الى بابة المكل عذا لا ف وما موتم و ملاد، ببدل ایجار قدره فقط علم وق ولر مر ایجار قدره فقط ثانياً – ان المؤجر قبض من المستأجر فقط

فلى المستأجر دفعه بموجب الكمالات الحررة مبالغها وناريخ استحقاقها أدناه

ثالثاً — اذا تأخر المستأجر عن دفع أي ( قسط من الأقساط ) كمبالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق فيصبح الدن كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وانجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومى اليه . رابها – للمستأجر حق ..... المأجور مدة الانجار وليس له ابجاره للغير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المستأجر مازم بتخلية المأجور إلى المؤجر خالياً من الشواغل وإذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إنجار يومي مقداره مسمسم من غير حاجة الى انذار رسمي . خامساً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان بعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

الدسام ان ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم المــا، والكهربا، والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفها منتظاً .

سابهاً - إن المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغير هـ من الايمان فما يتعلق مهذا العقد .

> كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 / /

المؤجر شاهد متولي أوقاف ..... المستأجر شاهد (المجلس الجسماني)

Ihil a ear alieg were atil) . It'sli ed jule yil that .

stalliptics: الله والله الله الله المن المن المن المن الله والله الله على ما يأني :--The - I that a faith in the set and the well a set the set will a set the set all a set the set all a set when the choice the the Vali and their an air a my think the can think all is hand the JET - Id fin that a cicing i ( and a Wend ) But a Want i the is lake & I wante ing this de well colore the in the a the and all the elde I get the eday that a بفرق بدل الايجار اذا حصل هنالك تقيمة وذلك بدون ماجة الى اعطاء انذار رسي الى المستأخر الموى اليه . ulin - Umit a no mill ac aco 18 st ale aling bister decision aces a المؤجر. وعند ختام مدة الاعبار فان المستأجر مازم يتخلية الماجوز الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إعاد يوى مقداره من غير عاجة الى انذاد وسي . خامسًا - ومرد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عظب أو نقص والد يعوض له جسم النواقص والأضرار التي تحدث في الماجور عينا أو بدلا . الد عدية الأملاك تكون بعدة الأجر أما وسوم المسل والكور أو والمواسة والتطورات فعي على سابها - ان المستأجر يترف بأنه اسقط حق طلب التطيف من الأجر عن الاقرار بالكذب وغيره الم كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بنداد في ١١ ٥٩ المشاعد المشاجر متولي أوقات (الحلس المساني)

عدد التسلسل : رقم الابواب : بي مع مع بر المساجور : ٧٢٢ ما ت

لقد تم العقد بين متولي أوقاف ومسلم والموالي (المجاسى الجسماني لاطائفة الاسرائيلية في بفراد) المدعو فيا يلى بالمؤجر وبين الحاج محمد في وحقى المدعو فيا يلى بالستأجر على ما يأني :-أولاً – ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع هم قر العل مع - ٥ فالسان عمر الواقعة في بغداد في علة بالملاسا الرقة موجد لاتخاذ في ليس مؤرث من ابتداء واحد شميل فزالالفي من المداء والم شاية ببدل ايجار قدره فقط

تانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه

ثالثاً — للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للفير بدون رضي تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره

من غير حاجة الى انذار رسمي .

think a cap alicy wind anided .

IKali inde gil that.

رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور إلى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميه النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .


خامساً – ان ضريبة الأملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظاً .

ساداً – ان المستأجر يغترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمان فما يتعلق بهذا العقد.

> كتبت عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في 190 /

المؤجر متولي أوقاف ..... شاهد المستأجر شاهد (المجلس الجسماني)

in would be a set and the state of the of the of the state with the second of the state of the second of مراجع المراجع المراجع الدعو فيا بل بالستاج على ما أي :-Englisher it the sale to the and the sale the sale the sale the sale and the sale a and have apply the part of the second the second the second the stand and the stand the stand the stand all the second and the second 30- Willer an Milain in the ciller el llida ces a - " the build a lite have a la the ce adding all is his alight file Bar is for that a sicing to ( and is thinked ) Rulling It Zulk is the is lake is have the ing this drough al and the la dect a chiefe this init all this eight the edge that a إخرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بذون خاجة الى اعطاء انذار رضمي الى المستأجر الموص اليه . the think is not the state with the the bridge the second and a التوجر . وعند ختام مدة الابجار فان المستأجر مازم تشخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك تكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل اعلد يوى مقداره من غير علجة الى انذار وهي . خاصاً - يُقْمَد المستاجر أن يسد الماجود الى المؤجر بانتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص واذ يوض له جسم النواقص والأخرار التي تحدث في المأجور عينا أو يدلا . الدين - ال خيرية الأملاك تكون بسدة المؤجو أما وسوم المسلم والكرول والمراسة والتطبير الت ذهي على الماسا - ان المستأجر يتدف بأنه احفظ حق طلب التطيف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيره امن كتب عن تسختين بيد كل من القريقين تسخة واحدة في إنداد في ١ ١ ٥٩٨ life the for white thisting with total (14101416)



بدل ایجار قدو مط مر و معد در ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط - مع وار د المعام علام ومن فالى المتأجر دفعه بوجب - الاه The second second

Jelide V

مرائيلية فى بفرار) المدعوفيا يلي بالمستأجر على ما يأني : -زوية والاطلاع مصر محمة (ص حيح المركب لاتخاذم يسر مقرب مركب في الرق ولعام ومسر محمي محمي

وأما الباقي وقدره مسمو لا يما - المحررة مبالغها وناريخ استحقاقها أدناه

> ثالثاً – اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كببالة من الكبيالات المحررة أعلاه في استحصاف فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا المقد وإيجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الابجار اذا حصل هنالك نفيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المسنأجر الموى اليه . رابعاً – للمستأجر حق المالك نفيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المسنأجر الموى اليه . المؤجر . وعند ختام مدة الابجار فان المسنأ جر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة الانجار يوي مقداره مقداره من من عرجة الى المقد ما المؤجر عن المواغل واذا تأخر عن ذلك مناساً – يتعهد المستأجر بدل ايجار يوي مقداره من منابع من المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يوي مقداره منابع المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان بعوض له جبع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عنا أو بدلاً .

المسنأجر وهو ملزوم بدفيها منتظماً .

سابعاً – ان المستأجر يمترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغير هـا من الايمان فما يتعلق بهذا المقد.

كتب عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في / / ١٩٥



